

## شركة الجمهورية للأدوية

إحدى الشركات التابعة للشركة القابضة للأدوية

قرار رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٣

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن إصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى النظام الأساسى لشركة الجمهورية للأدوية والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد (٢٩٤) بتاريخ ٢٧/١٢/١٩٩٣ وتعديلاته ؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للأدوية ورئيس الجمعية العامة للشركة رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٢ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (١٥٤) المنعقدة بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٣ على زيادة رأس المال المدفوع من ١٠٠ مليون جنيه إلى ١٥٠ مليون جنيه بزيادة قدرها ٥٠ مليون جنيه (فقط خمسون مليون جنيه) ؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للأدوية ورئيس الجمعية العامة للشركة بجلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ١/٤/٢٠١٣ ؛

### قرر :

مادة ١ - الموافقة على استخدام مبلغ ٤٥ مليون جنيه من حساب الاحتياطى القانونى وه ٥ ملايين جنيه من الحساب النظامى فى زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع إلى ١٥٠ مليون جنيه بزيادة قدرها ٥٠ مليون جنيه (فقط خمسون مليون جنيه) .

مادة ٢ - على كافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس مجلس الإدارة

والعضو المنتدب

دكتورة/ الفت مصطفى غراب